

الدرس (951) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الحدود

3162 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

السلام ورحمة الله وبركاته بارك الله فيكم بعض الاخوان يصلون في المسجد والظاهر انهم يريدون كذا فلذلك يعني والا على كل حال

يعني نبدأ ان شاء الله الساعة ثمانية بعد - 00:00:00

مساء تماما ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات

اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:25

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد

صلى الله عليه وسلم - 00:00:43

وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قال الامام المصنف ابن ماجه رحمه الله في سننه في

كتاب الحدود باب اقامة الحدود على الرقيقة او اقامة الحدود عليهن هل يكون الى المالك او يرفع امره الى - 00:00:57

حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد ابن الصباح قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله وبيد الله بن عبدالله

بن عقبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني الجهني نعم - 00:01:28

السحابي او ابو هريرة يعني هذا الحديث رواه عن ابي هريرة عن زيد ابن خالد ايضا وشبل. نعم الو كنا عند النبي صلى الله عليه

وسلم فسأله رجل عن الامة تزني قبل ان تحصن - 00:01:47

تزني قبل ان تحصن وقال صلى الله عليه وسلم اجلدها وان زنت فاجلدها. هذه مرة ثانية ثم قالت الثالثة الرابعة ولو بحبل من شعر

وفي بعض الروايات بيعها ولو بيت ظفير - 00:02:09

يعني في بيان انه لا خير في بقائها عندك وبيعها ولعل الشخص الذي يكون قد يشتري يحصنها وانت لا يحق لك ان تبقى عندك وفيه

فيه لا نقل مبالغة بقول النبي صلى الله عليه وسلم حق القلوب لكنه فيه تأكيد الا بيع - 00:02:29

الحديث اسناده على كل حال صحيح ورواه البخاري ايضا عن ما لك عن ابن شهاب عدة مواضع وفي بعض المواضع عند البخاري قال

بعد الثالثة او الرابعة هكذا نجلدها فان زنت فاجلدها ثم قال في الثالثة اي الرابعة - 00:02:54

بحبل من شعر هكذا هلا ابن شهاب. هذا الشب من ابن شهاب. في رواية البخاري. اذا قال ابن لا ادري بعد الثالثة الرابعة طالع لبيعها ولو

بحبل من شعر واذا على كل حال الشك من الزهري رحمه الله. والذي لم يضبط انه بعد الثالثة او الرابعة - 00:03:16

فاذا ما هو المعقد هو قطعا الرأس الثالث للنساء يعني اذا كان الشك جاء في الثالثة الرابعة بالتأكيد انه الثالثة قالها النبي صلى الله

عليه وسلم لكن او نقل عنه ابو هريرة وزيد ابن خالد. لكن الرابعة في مسائل ذاته قالوا بالاحتياط - 00:03:45

يعني اذا كان لعله يكون السحر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرابعة واذا فعل بعضهم الاحتياط ان يكون بعد الرابعة. هكذا على

كل حال لكنه الذي يظهر والله على التأكيد بعد الثالثة - 00:04:09

واكثر الروايات جاءت بهذه بهذه بالشك ايضا ستكون الرواية الصحيحة فيها شك ويكون الرابعة هو احوط لان يكون سبب للبيع آه هل

يجلدها هو بنفسه؟ نعم. قال النبي صلى الله عليه وسلم يجلدها - 00:04:26

وان زنت فاجلدها لانها اذا كان هي سبب اذا كانت مظلومة فمن الممكن يعني من من آه البشر قد يكون هناك يغضب عليه السيد ربما

يجلدها ويتهمها وفي هذه الحالة يجوز لها ان ترفع الامر الى القاضي او الى من هو آآ يعني ولي امر المسلمين - [00:04:51](#)

لكن الجلد يكون في حق او جلب لا يكون آآ من القاضي او القضاء من القاضي ثم يجلدها هو بنفسه اذا ثبت واذ ببعض الرواجات اذا زنت فتبين زناها معناه يجب على الانسان ان يتحرى في مسل هذه المواقف - [00:05:20](#)

ولا يستعجل ولا يتعجل فانه لا يكون ظلما والظلم ظلمات يوم القيامة ثم قال حدثنا محمد بن رمش انه قال نعم. في رواية في البخاري يقول ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر - [00:05:43](#)

وهذا الذي قلنا لكنه يعني قد ما دامت اكثر الروايات حتى عند البخاري مثلا الان عن ما لك ابن شهاب في رقمين عشرين ثلاثة وخمسين عشرين اربعة وخمسين كذلك اثنين وعشرين اثنين وثلاثين - [00:06:08](#)

جاء فيما فيهما بعد الثالثة او الرابعة. وكذلك في الفين وخمسمية وخمسة وخمسين بعد الثالثة او الرابعة ايضا اه ستمية وثمانية اه ثمانية وستين هنا ست مئة ستة الاف وثمان مئة وسبعة وثلاثين. اظن في الاعتصام هذا قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة - [00:06:27](#)

واكثر الروايات جاء فيها بالشبهة والله اعلم. وبعض الروايات ما دام قال انه يعني بعد الثالثة وتوقع الروايات الكثيرة انه هو نفسه تكون هي الراجعة والله اعلم على ما هي تقتضي قواعد الترجيح عند الفقهاء وعند ائمة الحديث. نعم - [00:06:53](#)

وبذلك والله اعلم يكون الاحوط ان يجلدها يعطيها فرصة رابعة اذا كان فيتأكد عليها يبيع بعد الرعدة لا يبيها. نعم وحق له ان يبيع حتى بعض الاولى وبعد الثانية حتى لو ثبت ولم يجلد جلدتها فيجوز له ان يبيها لكنه لا بد ان - [00:07:17](#)

ولذلك ولو بحبل من شعر فيه اشارة انه اذا كان باعها هذي كلها في تفاصيل الشروه يذكر يعني ولو بحبل من شعر. كيف تكون وقد تكون هي قد تكون في شكلها وفي آآ صحتها وفي كذا وهي غالية - [00:07:42](#)

لكنه يتقون رخيصة متى تساوي حبل منشار اذا كان قد تبين او قد بين عيها. فكل شخص آآ او اي مسلم اذا باع اخاه شيئا وفي استدعاءاته ايضا لابد ان يبين - [00:08:03](#)

وهذا فيه ايضا اشارة انه لابد ان يبين عيها. فاذا لم يشتريها احد الا منشار. يدفعها عن وانا الذي قلت بارك الله في بعض الروايات جاءت بعد الثالثة نعم. وموجودة عندي لكنها تكون الذي يظهر ايضا هنا - [00:08:23](#)

البخاري ابن الليث ابن سعد ايضا عن ابيه عن ابي هريرة هنا الرواية الذي قرأنا لاخته محمد ابن الليث ابن سعد ان يزيد ابن ابي حبيب كلهم صفات عمار بن ابي فروة - [00:08:44](#)

ان محمد ابن مسلم حدثه ان عروة حدثه ان عمرو بن عبد الرحمن العلامة حدثه ان عائشة رضي الله عنها حد اصدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت فاجلدوها. فان زنت فاجلدوها. فان زنت فاجلدوها. فان زنت - [00:09:03](#)

اربع مرات. ثم يبعوها ولو بظفير هذا الحديث اخرجه البخاري رحمه الله ايضا من طريق الليث لكنه عن ابيه عن ابي هريرة. وفيه بعد الثالثة يبعوها. نعم وايضا من طريق عبدالعزيز الهويسي ثم اذا زنت الثالثة فتبين زناه - [00:09:23](#)

فليبيها هكذا جاء عن الآخرين ويكون والله اعلم يعني الذي يظهر ان هناك روايات اخرى ايضا جاءت باربع مرات فتكون الانتظار الى اربع مرات هو الاحوط. لكنه اذا دعى ولو بعد الاولى له حق. لكن لابد ان يبين - [00:09:54](#)

اني ابيها لاجل كذا وكذا واذا كثرت منها او اذا كثر منها هذا الشيء فلا شك انها تنزل او قيمتها تنزل اكثر واكثر اذا يعني اقامة الحدود على الائتمان. اذا كان هكذا الله المستعان. واذا كانت المرأة ظهر منها شيء من هذا النوع - [00:10:18](#)

وكما قال الله تبارك وتعالى الزانية لئن كفر الا لآن فمشارك وحرم ذلك على المؤمنين وهو الذي رجعه غير اعلم انه لا بقاء لا خير فيه. بقائي امامه الا اذا تعبت واصلحت وكذا ونفسه - [00:10:42](#)

واما الحديث الذي جاء في الشخص الذي جاء وقال يا رسول الله ان امرأتي لا ترده يد لامس وهنا تأويل اخر وليس به انما هو كناية ربما يكون اراد ان انها تزني او اي واحد اي واحد يريد لها لا - [00:11:00](#)

هذا لا يمكن ان يكون السحابي غيرته امنع ان يكون يقني مثل هذا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يسترسل ولا ويقول طلقها متاعك

في بيتك يأتي اي عهد ياكل وهي لا تمنعه. مع انه واجب عليها ماذا؟ ان تحفظ نفسها - [00:11:19](#)
ماله واولاده واذا يعني هذا لا شك انه يجوز الحرة ايضا يجب ان اذا تبين فلا عنده نعم غير واحد من الائمة. ولعلها تذهب الى عهد اخر
تتزوج فتصلح نفسها - [00:11:46](#)

وقد يكون هذا فيه عيبا بالرجل الذي لا يقدر ان يحصنها. حتى لا يربيه تربية جيدة وهذا كله يكون في تنبيه للطرفين. الله اعلم باب
حد القذف القذف هو الرمي الزنا زنا او الرمي باي شيء وكذلك السحاق واشياء اخرى. يأتي فيه وكلها له - [00:12:09](#)
تفاصيل ولكن المقصود هنا انه القز اي الرمي النسبة الى الزنا واسرع قوله تعالى آآ في سورة النور ان الذين جاءوا في الافك عصابة من
طلاب اكسبوا شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ من المقدس ومن غير - [00:12:35](#)

والذي تولى كبره منه منهم لو اذاهم ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا مبين. من قديم لا يكون مبين قديم ولا مبين
لولا ان سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا وقالوا هذا افك مبين. قديم هذا - [00:12:56](#)
لولا ان جاءوا عليه باربعة شهداء وهنا اولى اية الاخرى الذي بدأ ابادها والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بارباد الشهداء واجلدوهم
سامعينا جلدة ولا ولا تقبلوا لهم شهادة ابدأ. اولئك هم الفاسقون. بعدها هو اصل - [00:13:26](#)

القلب بالزنا قال حدثنا محمد بن بشار بن دار. ولذلك هؤلاء الروافض قاتلهم الله الى الان يتهمون امنا عائشة رضي الله عنها وكما فعل
بعض بعض العلماء قال ان الله قد اعقبهم بان بناتهم تزني وتزني باسماها - [00:13:50](#)
المتعة. نعم هكذا قدر الله نعم. الجزاء من جنس العمل وقاتلهم الله لا يعرفونها ابناهم او ابناهم غيرهم من نطفة غيرهم
الله اكثر الكفار بالعقيقتين ينكرون ينكرون كتاب الله دعانا ولا يقبلنا - [00:14:18](#)

عذرها وحدثنا محمد البشار قال حدثنا ابن ابي عدي وهو معروف محمد ابن ابراهيم نعم ابن ابية دي السلمي لكنه مدلس وقد جلس
هنا عن عبيد الله بن ابي بكر وعبيد الله بن ابي بكر ابن حزم الثقة عن عمرة ابن عائشة قالت لما نزل عذري - [00:14:47](#)
لما نزل عذري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك وثناء القرآن. ترى القرآن هذا هو الذي ذكرنا ان الذين جاءوا
كذلك والذين امنوا المحسنات فلما نزل امر برجلين وامرأة فضربوا حدهم - [00:15:13](#)

هذا الحديث ادخله او اخرجه ابن ابو داود ايضا من طريق اه الا ان فيه ايضا تدليس ابني اسحاق تزكر وزكر فيه حسان ابن ثابت.
امر برجلين مبهم والمبهم يعرف بمجيئه من فريق اخر - [00:15:34](#)

ده بي داود وغيرهم ايضا انه ذكر فيه حسان ابن ثابت ومسطح ابناه اساتة. نعم وضربوا الحد هذا الحديث اي نعم وقد صرح
بالتحديث عند الطحاوي والبيهقي ايضا ابن اسحاق هنا - [00:16:02](#)

قد دل لكنه جاء تردده في شرح مع الاثام تشكيلاها نعم وكذلك انذار الباحثين رحمهم الله عند الطبراني الحديث حسن او صحيح
يكون حسنا لذاته عن عبدالله بن ابي بكر كلهم ثقات بالله افسدوا وينزلوا حكم الحديس على انه - [00:16:24](#)
حسن ويعني على امر الله تعالى قد ضربوا الحد لكن هل والذي تولى كبره له منه عذاب اليم فيه اشارة كانه والله اعلم والنبي صلى
الله عليه وسلم لا يا ياتي بعمل شراني الا وياه - [00:16:54](#)

امر الله تبارك وتعالى وفيه سارة عن انه لم يجلد. هذا الذي يقال وذكر بعضهم انه جلد اذا لكن الرأ ليست روايات انما انه لم يجلد
وهذا كان فيه والله اعلم قد يكون اشارة من الله تبارك وتعالى - [00:17:17](#)

ان عذابه ادخر الله له ادا به يوم القيامة ولمصلحة من المصالح لم يجرد الا ان حسان ابن ثابت وهو من اقاربه عائشة رضي الله عنها
كان قد دخل فيما طلب الناس دخل الناس نعوذ بالله من الشيطان الرجيم ونقول لا شك في - [00:17:36](#)
ان دخول فيه اسمك عائشة رضي الله عنها امر كبير لكنه عفا الله عنهم. ولما جلدوا وقد طهر الله تبارك وتعالى كيف قذفهم. اما هذاك
لم يجلد فيبقى له ادا به لانه منافق على كل حال هو منافق لم يؤمن بالله تبارك - [00:17:59](#)

وعليه عذاب شديد ويزيد هذا عذاب واما حسان ومستشفى فقد سحر الله تبارك وتعالى دحره من الاثم وهذا هو اسهل حكمة في
اقامة الحد عليه ثم بعد ذلك كفر حسان ابن ثابت اما كان من قبله اما صدر - [00:18:21](#)

هذا الامر فكان يدافع عن اخي عن رسوله صلى الله عليه وسلم وعن ارضه. فان فان ابي ووالده وعرضه وقعوا فيما بعد ما حصل على كل حال لا شك فيه ولا يحق لنا ان نتكلم عليه وعليهما بسوء. نعم - [00:18:46](#)

وايضا جاءت في رواية ثالثة رحمنا بنت ثالث هنا امر برجلين وامرأة وامرأة ما ذكر ذكر بداؤه لم يصدر هنا لا رجلان ولا لكن عند ابي داود حسان ابن ثابت وحمنا بنت الجحش - [00:19:09](#)

اخته زينب بنتدهش زينب سئلت عن عائشة فقالت احمي لساني وبصري. سبحان الله! انا اقول شيئا مع لكن اختها حنة فجذلت وهذا يدل على انها قد تكون هناك بعض الاسديات - [00:19:29](#)

اقاربي المرأة. نعم فلما نزل ثم قال حدثنا عبدالرحمن بن ابراهيم وهو معروف لقبه اسمه محمد ابن اسماعيل ابن ابي نعم صدوق قال حدثني ابن ابي حبيبة حبيبه اسماعيل ابن ابراهيم ابن ابي حبيبة ضعيف ضيف في الحفظ - [00:19:57](#)

عند عودة ابن الحسين. داود ابن الحسين الاكرمة ايضا قرشي الاموي ثقة الا في عكرمة انا ابني عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل يا مخنس فاجلدوه عشرين واذا قال الرجل للرجل - [00:20:33](#)

عشرين الف الحديث في الاسناد اسناد الحديث في علتان. اولا ابي حبيبة اسماعيل ابراهيم ابن اسماعيل ابن ابي حبيبة ثانيا شيخ داود ابن الحسين ايضا او في موضعان للضعف ولذلك ضعيفا الذين اخرجوه اخرجوه من بريق ابن اسماعيل ابن ابي حبيبة - [00:20:55](#)

اذا قال الرجل للرجل يا مخنس فاجلدوه عشرين واذا قال الرجل بالرجل الوقي فجدوه عشرين. نعم اه هذا الحديث على كل حال ما دام هو ضعيف فما حكم المسألة اذا كان احد سب احد يا مخنس - [00:21:30](#)

يا نوبتي يا كذا فاذا كان آ ثبت عليه فاما اذا ادعى وطلب المرمي او المتهم اذا ضرب المقاضاة فيكون الحكم للقاضي وفيه التعذير قطعاً وينظر كم يكفيه قد يكون عشرة وقد يكون عشرين وقد يصل الى ادنى حد كما قال الائمة رحمة الله عليهم التعذير - [00:21:52](#)

الذي فيه مخالفة لامر من امور الشريعة الواضحة. اما اذا كان هناك تأديب للمرأة فيما ليس يكون امرا آ شرعيا واضحا جدا. مخالفتها كذلك تأديب الابن. وهذا الذي جاء في الحديث لا يوجد فوق - [00:22:22](#)

اسوان الا في حد من حدود الله. ولحد هنا كما قصروا الله ياتي وهو يعني معصية من المعاصي اي معصية ثبت في كتاب الله وسنة رسول الله انها معصية فجاز ان يجلد فيه فوق عشرة اصوات. اما اذا - [00:22:42](#)

كان اقل من هذا تأديب الجاري تأديب الولد. تأديب الزوجة وكذا. وفيما قد يكون خالف امرها امره فقط امر الوالد امر السيد امر كذا. فهذا لا يوجد في اوربا اسواق نعم - [00:23:02](#)

ثم بعد ذلكم قال باب حد السكران السكران الذي قد يكون اخذ المسكر المسكر يعني لا شك بانه الحمد لله الذي اكرم الناس في هذا الدين والذي يظهر ان شاء الله في جميع شرائع الاسلام - [00:23:20](#)

في جميع شرع الانبياء كان يكون حراما. ولا شك فيه. لكنه الاسلام يقرر اشد ما يكون في ما كان الاقوام او اه شراري السابقة ويكون المسكر كل ما يكون يغطي - [00:23:44](#)

ذكر الصبر يغطي العقل نعم. وهو الذي يسمى خمرا والخمر ما خمر العقل لانه يغطي الاغلب الخمار. نعم يأتي الانسان بتصرفات غير معقولة معقولة. سيكون هو المسكر الذي يكون الانسان يجعله - [00:24:04](#)

لا يملك نفسه ولا يملك عقله والمسكرات والمخدرات ايضا التي تكون الموسكرات اما تكون مشروبات او تكون مشمومات او في سورة من السور ما دام كله مسكر فهو حرام لا شك فيه - [00:24:28](#)

ايضا المفجر جاء في عزيز اخر وهو ايضا فيما يظهر انه حديث حسن نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل مسلم مفكر الذي الاعضاء ويعصي الاعضاء الانسان في بعض الاحيان وان لم يغيب عن عقله لكنه لا يقدر ان يملكها بدنه بالعقيدة فيحصل على - [00:24:50](#)

ان هذا الذي في حتى العلماء سبحان الله كانوا يعبدون لكن الحمد لله الان يعني القول اكثر قول العلماء انه حرام يسموه اسود هذا

في الهند اه كان يوكل وله شأن كبير تسمعون انا وتعرفون - [00:25:11](#)

لكن يجعلون فيها هذه التمباك الاسود وقد كانوا يأكلوني وانا رحت من هنا كنت بدون اي حينما يكون في نورا وفي شيء سموه يعني خيم وبعد ذلك في هذه كلها غير مقدمة. لكن الشخص الذي يكون قد عمل هذا - [00:25:37](#)

النور وكذا يحطون للورم ثم يلفون ثم ثم يلقمون انت تتلقم وكان اخذ هذا لغيري اي ذنب بيده هذا وهذا سبحان الله اطاحني ما قدرت ان اقوم وهذا كان حصل هذا بعد حتى رحت من هنا بعد مدة فاكلوني. فيحصل هذا مفطر وهو ايضا يكون - [00:26:04](#)
يهلك نفسه ربما يكون سببا لعلاجه او لمرضه او سقوط لاجل هذا لا يملك نفسه. نفطر ايضا نقدر هذا كله الذي يقدر الجسم. ولا يقدر ان يحمل كل هذا من اعظم المفسدات لا شك فيه - [00:26:34](#)

للناس عامة سواء كان شباب وكذلك الشيوخ الكبار ايضا ولذلك تسمعون ان آ في الاخبار الان من لبنان الحمد لله الذي اكرم انهم قبضوا عليهم في بطني الحوت وبطن السمكة. سبحان الله كانوا ملأوا هذي الاشياء - [00:26:59](#)
واعداء الاسلام ينفقون عليها الاف المؤلفة ويريدون ان يشيع هذه الفاحشة في الذين امنوا بالمؤمنين في بلاد الاسلام. والسعودية كانوا الحمد لله الا يوفقها اسمع انهم الحدود البحرية ايضا قبضوا على على باخرة ووجدوا بنفسهم هذا الشيء. ولذلك - [00:27:25](#)
نقول اعداء الاسلام يحرصون على ترويجها في المسلمين خاصة ولا يجوز للمسلم ان آ يقرن هذا ولو للتداوي ولو للتداعب لانه جاء بالحديس وانه دار وليس بدراء وغيره. فاذا المسطر - [00:27:52](#)

لا يجوز للانسان ان يقرب منها. ثم بعد ذلك مسألة اخرى ينبغي ان نعرف في هذا الباب من اوله انه ما اسكر قليله وكثيره حرام ولذلك لما انتشر عن اهل الكوفة - [00:28:17](#)

وندعو الله تعالى ان يهديهم وفي كتبهم الان هم يفصلون على قول ما نقل او ما نسب الى الامام ابي حنيفة ان الخمر قليل وكثيره ما اتخذ من اما اذا اتخذت من غير العنب فالقدر المسكر - [00:28:32](#)

يعني متئين جرام اذا كانوا مئة جرام اذا كان يسكر فيجوز لهما اياه يشربوه وكان يشرب المشايخ هذا معروف في التاريخ نعم كانوا يشربون او لا مزاغرة حنفية ويتمتعون به - [00:28:51](#)

ولا شك ولذلك لما انتشر الامر اضطر العلماء ان يكتبوا كتباً تاليفات ان الحديث الحمد لله والذين وفقهم الله ان يستدلوا بالكتاب والسنة بكل وضوء. ولذلك كتاب امام الامام احمد بن حنبل الاشربة عبارة من احاديث تبويه وجميع الاحاديث هذا الباب. ما -

[00:29:09](#)

وقليله حرام. نعم يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والالزام. فليجلسوا من عمل الشيطان فاجتنبوه نعم لا تقربوا منه مطرقا. لم يبين انه قليل او كثير او لكن الحديث قد بين انه قليل - [00:29:39](#)

حرام فلا يحق لمسلم ان يروج بالمسلمين حتى باسم فقه المذاهب ان انه يجوز القدر غير المسطر القدر غير المسكر يجوز. ان هذه جريمة كبيرة الامة بالعقيدة لانه معلوم من تربية البشر - [00:30:01](#)

معلومة وقد اوجد نعم هذا يذكرون يذكرون انه حتى يعني انا امراء وغيري قرون كانوا يشربون فاذا كان يستدرج حتى يسكر دخل عليه فلان فهو سكران. وهكذا بالفعل لان هذا كله يجره اذ من قول الفقهاء مهما كان لا يقدر ان يضبط - [00:30:24](#)

لا يقدر ان يغضب. ولذلك يجب ان يصد هذا الباب على ماذا؟ سد النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من افحش على حنفية الذي ينقل ويروج الى الان يدرسون في كتبهم يؤيدونه هداهم الله تبارك وتعالى - [00:30:53](#)

الحمد لله الذي الحمد لله الذي يوفق اهل الحديث اهل السنة على ما جاء في السنة والحمد لله على هذا. نعم باب حد السكران. نعم حد السكران ما هو حدثنا اسماعيل ابن موسى - [00:31:13](#)

هو الفزاري ابن بنت السدي صدوق يفتي. انما قال حدثنا الشريف وابن عبد الله النفعي نعم انا ابي حسين عثمان بن عاصم الاسد ثقة. عن عمير بن سعيد. عمير بن سعيد النخعي ثقة - [00:31:29](#)

تحويل الى اسناد اخر وحدثنا عبد الله بن محمد الزهري سبعة اسماعيل ابن موسى الفزاري الذي هو صدوق يفتي وهذا موصوف

بالثقة والصدوق سفيان سفيان بن ويلا هناك عن عمير بن سعيد - [00:31:49](#)

وسفيان ابن عويبة تابع من بعده قال حدثنا مضطر رزق ابن عبدالله الحادث سمعته فشريك عن ابي حسين النعمان. ابو حسين ثقة شريكا ويكون من طريق شريك حسنا لغيري والحديث حسن بذاته من طريق عبدالله بن محمد الزهري. فبنواجه جدا ان شاء الله -

[00:32:11](#)

انه قال حدثنا ابن عبد الله الحارث مقر بن عبدالله الحارثي تابع ابي الحسين وابو حسين الا زيادة التقيّة. سمعته عن عمير بن سعيد

قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [00:32:44](#)

كنت ابي هادي اي صيغة هادا المتكلم وضع يدي يدي يديان ادي وندي واضع يدي اي ما كنت لاعطي الدية اذا مات منع قمت عليه

الحد الا شارب الخمر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسئها لم يسئ فيه شيئا انما - [00:33:04](#)

وهو شيء جعلناه نحن قد يكون من مشكل الحديث لانه قد ذكر بكل صراحة علي رضي الله باسناد صحيح فان رسول الله صلى الله

عليه وسلم لم يسئ فيه شيئا انما هو شيء - [00:33:31](#)

جعلناه نحن. هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا آ سفيان انا ابي حصين ان نفرق ان سمعت امال ابن سعيد اي نعم البخاري رحمه الله

ذكر هذا الحديث بدون ذكر انما هو شيء - [00:33:49](#)

لم يسئ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم آ ولعله والله اعلم يقصد فيه يقصد علي رضي الله عنه لم يسئ به شيئا لانه يقول

والله اعلم. ثمانون جلدة الذي اذا اقامت عليه الذي - [00:34:11](#)

سألها عمر باجتهادي وبعلمكم ان الناس آ وقد ثبت ان عثمان رضي الله عنه في زمن خلافة عثمان انه لما امر ان يجلد الولي ابن عقبة

جرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذي قال؟ علي نفسه رضي الله عنه قال جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد

عمره ثمانين - [00:34:34](#)

وكل سنة وهذا احب الي فقد قال اربعين هي سنة النبي اما زيادة فهذا مما سن عمر باستشارة من من السهاري وكأنه يرى رحمه الله

رضي الله عنه قال اذا مات في زماننا جلدة فهذا مما لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لم - [00:34:59](#)

وهو يستحق الدية. مع بندق ابي من اقامت عليه الحد يعني ومات الا شارب الخمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا يعني من

نحن فعلناه انما هو شيء جعلناه اية ثمانين. نحن جعلناه وثمانين هذا مما جعلنا مننا لكن اذا كان - [00:35:23](#)

وهذا لا يكون فيه اه دية انما لا شك انه ينبغي ان يكون الجلدة ليس بجلد ما يقابل ولا يضرب بمقاتله كما هو معروف الناس. حد في

ظهره الجلد فوق الظهر ولا يكون في مقاتل في مكان ربما يضرب في البطن او يضرب في الخصية الذي هو من المقاتل. نعم -

[00:35:48](#)

فالذي نريد ان نفهم انما هو سيد جعلناه ماذا يقصد هو؟ يقصد ثمانين جلدة ويثبت هو بنفسه اربعين جلدة سنة النبي صلى الله عليه

وسلم وثمانين سنة ابي بكر وهذا مما جعلنا هنا فانا اجد في نفسي انه اذا مات في - [00:36:17](#)

اما اذا ماتت باربعين فلا هذا الذي يجد يظهر الله لان الاصل فيه اربعين جلدة ثم قال حدثنا نصر بن علي الجحوبي انه قال حدثنا يزيد

بن الزريعة هو العيش ثقة انه قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة - [00:36:37](#)

قال وحدثنا علي بمحمد انه قال جميعا ان قداد يعني ترى الدستورية وسعيدة وكلهم كلاهما القتادة انس بن مالك رضي الله عنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب بالخمر - [00:36:59](#)

بالنعالة والجريير. نعم. ربما يكون ربي اولي الامر حصل هذا الان. نقول حتى الناس الذين قد آ في اولي الامر لثيابهم ايضا وكذا. جاد

التفاصيل في رواية النسائي وغيره. فهذا الحديث - [00:37:19](#)

نعم البخاري رحمه الله من طريق هشام وفيه وجرى ابو بكر وجلد ابو بكر اربعين. نعم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا

القتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب في الخمر بالنعل والجريير ولو كانت النعال - [00:37:39](#)

وجلد ابو بكر اربعين ولما جاء عمر استشار الناس وجادوا ثمانين. فاذا المتقرب بحد الخمر اربعون جلدة. واذا زاد ولي الامر اذا

استهتروا واذا ان الناس قد الرواية فيه هذا في الطلاق - 00:38:07

عمر رضي الله عنه من جملة اختياراته او اولياته يسمونه انه كان قد آآ نفذ الطلقات الثلاثة واما في الخمر ان الناس قد تحاقروا محاقر العقوبة و اشار عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال اذا الهك اخف الحدود ثمانين فجعلها. نعم. فاذا كان يضرب بالنار -

00:38:32

بالخمر في الخمر بالنعال والجريد ولا يزيد الاربعين وابو بكر لا جبد اربعين فاذا الاربعين هو الاصل وما زاد فيكون زيادة التعزير آآ

والامام عمر رضي الله انما يكون هذا بما اذا كان الناس لا يشرحون مثلاً مغلقاً فيرجع الى اربعين لكن اذا - 00:39:04

وربما يزداد في زمن ما اجتهدا على اربعين ايضاً. وربما يزداد السجن وربما يزداد غرامة هذه كلها باب التعزير للظون لائمة الاسلام

العادلين ان شاء الله لاصلاح الناس وهم مسئولون عن اصلاح الناس. نعم - 00:39:29

ثم بعد ذلك عثمان هنا بالشبهة انه قال حدثنا ابن علي انه ان انا عبد الله ابن الداناج هو عبد الله ابن فيروز ابن الدالاج نعم او فيروز

هو الدالاج - 00:39:50

اصلها دانة معناه عالم وحكيم هذا باللغة الفارسية دانا. نعم اه فلان رجل دانة يعني يقولون هكذا دانة. لكن في اشياء كثيرة اذا عربوا

يزيدون بها اما واما اه جيم وهذا له امثلة تعرفون - 00:40:08

مالودا الفارسية فالودة اخروها لكنه جعلها قالوها لما عرفوها قالوها فنودج ليمونة عندهم نونها في الاخير في الباريسية هذه نمونة.

نمودج وربنا نمونة نمودج وهكذا نعم اشياء كثيرة يأتي من هذا. باذق - 00:40:36

صدق محمد صلى الله عليه وسلم الباذق عبادة بعدها بمعناه الخمر دايماً يذكرون في اشعارهم وكذا الخمر يقولون بازق على كل حال

خداناج هذا دانا يعني لقبه حكيماً عالماً ليس حسين. حزين ابن المنذر الرقاشي - 00:41:02

الاموي نعم اه على كل حال وحدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي انه قال حدثنا عبد العزيز ابن المختار وهو الانصاري ثقة قال هدفنا

عبدالله بن الداناج قال حدثني فضيل ابن المنذر قال لما جئ بالوليد بن عوف الى عثمان قد شهدوا عليه قال - 00:41:31

دونك ابن عمي وجرده ولي وقال من الذي قال علي رضي الله عنه جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين

وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي - 00:42:03

هذا احب الي هذه الرواية اخرجه مسلم من درب فقالوا انه اوقف على اربعين ورجع كان في زماني حبيبة رضي الله عنه او يكون

وهذا احب الي لردع الناس نعم. وهل جلدوا ثمانين الذي جاءت روايات ان مجرد اربعين - 00:42:25

وجرد ابو بكر الاربعين فوقف على اربعين على الوليد واما حقيقة للوليد ابن هناك قد حققوا قالوا انه كان قد آآ حنق علي وكان عليهم

اميرا فكذبوا عليه ولم يكن يأتي وبعضهم حمراء قالوا انه رآه - 00:42:51

خمرا وجاءت هذه الروايات وتكلم فيها العلماء ايا كان ولعله اذا كان حسن منه فهو بشر لا شك الا انه يقول طهران بالجلدة ولا ينبغي

ان ندخل في اعراضهم ونحن المتأخرون الذين لا يحق لنا - 00:43:21

كما يقولون ليس لا تستطيع ان تتكلم في فضائلهم فكيف برزائلهم ثم بعد ذلك مع بعض من شرب الخمر مرارا ما حكمه؟ قال هدد ابو

بكر ابن ابي شيمه ولا حدثناه - 00:43:43

آآ نعم شبابه من الثقافة الكبار علمنا باذن محمد بن عبدالرحمن عن الحارث هو حارث بن عبد الرحمن بن ابي ذر عن ابي موقع ابي

هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:02

فاين ادم فاجلدوا هذه ثلاث مرات ثم قالت الرابعة فاضربه نعم هذا الحديث يضرب كلام العلماء ان انه رفع القتل فيما بعد الى النبي

صلى الله عليه وسلم عدة مرات وقال انه اضربه واضربه فرفع القتل قال ابو داود هكذا ايضاً - 00:44:25

وهذا الحديث اخرجه ابو داود وقال كذا اه قال هذا حديث سهيل بن ابي سأل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم شرب

الرابعة فقتلوا النسائي ايضاً. وكذلك عندما كلهم قالوا حدثنا شبابه وكذلك عند - 00:45:00

جاءت هذه الرواية على كل حال وكذلك جاء عند ابي داود الذي اذا شرب في رواية الثانية انا اعلم ان يزيد اه لا وهو ثقل وابرا

العاصم في اثبات الروايات التي هي وعن ابن عمر رضي الله عنهما في الخامسة اقبلوه - 00:45:23

وفي عند بعضهم عند عن عاصم في بعض الروايات اقبلوه في الرابعة. وان كنت لن تنظر في هذا الباب واذا على كل حال القدر على هذا منسوخ ام هو ثابت - 00:45:47

وقد نقل ابو داود وغيره انه على اه علم ان القتل منسوخ لكن ابن القيم رحمه الله قرر ان القتل ليس منسوخا ويكون تعذير يبقى القتل اذا كان يده اليمنى. ثم تقضى بالثانية اللي هي الرجل اليسرى - 00:46:06

الثالثة اليد اليسرى ثم بعد ذلك الرابعة اللي تجد اليمنى كما جاء في الروايات ثم الان باب اخي كيف يمشي وكيف يأكل وكيف يشرب؟ سبحان الله! نعم سيبقى انه لا - 00:46:32

ينحسم مادته الشر منه الا ان تقطع وقيل قالوا كيف يسرق وقد خزيت يداه ورجلاه؟ قالوا كان يزهب وكان يأخذ ارضية ابو ثياب الناس بفمه الله المستعان. الخامسة نعم - 00:46:53

قد يكون المسألة تبقى تعزيرا كما قال غير واثق من العلماء ولا يقال بانه منسوخ لان الناسخ يحتاج الى كونه سريع في هذا الباب وليس صريحا كما ذكروا نعم القرشي نعم - 00:47:17

حدثنا سعيد ابن ابي عروب عن عاصم عندك وابي صالح معاوية بن ابي سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب ثم اذا شرب خجل الدوم ثم اذا شرب فاجر - 00:47:44

ثم اذا شرب الى الخامسة فاقلوه. عدة روايات جاءت في هذا ولذلك اضطر بعض العلماء يقول ان القتل ليس يبقى في تعز في رأي الامام رحمه الله. نعم باب الكبير والمريض يجب عليه الحد. فماذا او كيف طريقته اقامة الحد؟ اليقظة ابو بكر لا من شيبة - 00:48:08

انه قال حدثنا ابن ابينا عبد الله ابن نمير. عن محمد ابن اسعاف من يعقوب ابن الوليد ابن اشد وابو يوسف المدني عن ابي امامة ابن السال ابن علي الثقة عن سعيد ابن السعد ابن عباد - 00:48:35

ابن عباد قال كان بين ابياتنا وبعض النساء سعد بن عباد رضي الله عنه قال كان بين ابياتنا رجل وفي روايات اخرى رويجل هكذا يعني التقصير وهنا قال رجل مخبج اي ناقص الخلقة - 00:48:54

ضعيف ولم نرى اي لم نخب الا وهو او لم نفاعا الا وهو على امة من الاماء الدار يخبت يعني سعد ابن عباد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:17

ضربة مائة اجل ضرب مائة صوت نعم مئة جلدة مئة صوت. قالوا يا نبي الله هو اظاب من ذلك يعني لو اقمنا عليه مئة صوب لو ضربناه هو اعظم من ذلك وضربناه مائة صوت مات - 00:49:37

فخذوا له اثقالا في منته شمراخ تضربوا فاضربوه ضربة واحدة. اذكار النخلة الذي يكون فيه ويكون باد العرجون الاساكي الاسكان الاسكان كله مجموعة ما الشماريخ ومعه العرجون الذي يكون يقترب ويبقى جزء منه بالنقل حتى عادة العرجوني. القديم - 00:50:01

ويكون آآ شمراخ ينبت او يخلق الله به البصر والتمر وغيره سيكون بعد ما يخرج منه التمر يبقى هو بذر المكنسة وكان احد الاخوة من المدينة اهدى لنا هكذا في بعض الايام - 00:50:35

في بعض الايام بشماريخ وكنت جعل يده في المكتبة حتى يحفظ وبعض الاولاد الارجون الباقي موجود ويقول يعني هذا في مئة الشمراخ الذي ينبض الشمراخ هي عصية صغيرة التي يكون منها فيها البصر والتمر - 00:50:55

اي نعم تضربوه ضربة واحدة وهذه هي لا نقول انها حيلة. انما هذا شرع وليس حيلة ولا يجوز ان يحتال الانسان ويقيس على هذا فيما بعد النبي فيما لم يكن فيه نص الا اذا كان هناك فيه - 00:51:22

يعني قرائن وكذا. وهنا نص شرعي بمثل هذا. فاذا اذا لم تكن هناك في بلد ما شمالية ماذا يفعل؟ الذي يقال انه يجرى الجلدات خفيفة خفيفة حتى الان ليس حقه ان يقتل ويمائل - 00:51:41

فاذا اذا لم يكن هناك شيء فجلدات خفيفة ومرة رأيت وراء باب الملك عبد العزيز شخصا او عدة اشخاص جئ بهم وكانوا يقصرون الظاهر عليهم عدة جلدات وكان سبحان الله هذا المجلود شاب ابوة. بارك الله فيك. هذا هو الشماريخ التي فيها التمر او هذا. الان ليس رطب - [00:52:04](#)

البصارة. نعم. بارك الله فيك. واما ارجون هذا هو العرجون الذي رأيت مصر طويل. نعم ما شاء الله وهو يحمل اكثر من عشرة كيلو يمكن في مادة شمرات تضربوه ضربة نقول اذا لم يكن هناك فينبغي ان يكون جنازات - [00:52:35](#)

خفيفة بشيء خفيف وهذا مما نص عليه النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا اذا دخلنا او اذا صنف احد ما يتعلق برحمة النبي عليه الصلاة والسلام بالامة. وهذا من ان النبي ان الله تعالى جعله رحمة للعالمين. وشرع له - [00:52:59](#)

هذا صلى الله عليه وسلم ولا يكلف الله نفسا الا حدثنا سفيان ابن رؤية وكيله وهو مضاعف آ نعم مؤخرا حددنا المحاربي حدثنا المحاربين هو عبد الرحمن المحاربي هو صدوق المحمد بن عيسى ان يكون ابن عبد الله - [00:53:19](#)
يقول ابن عبد الله من هو يعقوب ابن عبد الله ابن الاشج اشد نعم. عن ابي امامة ابن سهل ثقة عن سعد ابن عباد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - [00:53:45](#)

هذا بيضاء لاجل سفيان ابن الوكيل والتدليس محمد بن عيسى لكن الرواية التي هي السابقة تقويه تكون رواية سفيان حسنا لغيره. والحديث صحيح من غير عادة. الطريق او حسن ان شاء الله - [00:54:04](#)

وايضا آ قال مع بعض من شهر السلاح اظهر السلام اظهر يقول فلان المشفى حاله امام الناس. قال حدثنا ما حكم من شهر وحمل السلاح على الانسان اه يعقوب ابن حميد ابن القاسم. نعم هو صدوق ابو موهب. قال عبدالعزيز ابن ابي حازم ثقة عن سهيل ابن ابي سالم عن ابيه - [00:54:24](#)

ابي صالح نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وحدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن ابن ماجة صدوق فقيه عن ابن عجلان محمد ابن عجلان الذي وقد ذكر ان احاديث ابي هريرة قد اختلفت فلا - [00:55:03](#)

محمد ابن عجلان الا انه متابع هنا من الاخرين سهيل بن ابي سالم عن ابي صالح اه سهيل ام زهير ابن ابي صالح عن ابيه ابن عجلان عن ابيه ابوه - [00:55:34](#)

عجلان المدني ثقة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال او حدثنا انس بن عياض وثقة انا بما شر ليس زيادة ثقة متأخر المتقدم. لكن هذا ما شاء ابو ما شاء قريب منا من الطبقة مجيئ ابن عبد الرحمن ابو باشرة السندي - [00:55:49](#)

عن محمد بن كعب عن محمد ابن كعب ابن موسى محمد ابن سليم وموسى ابن يسار اخو اسعاد ابن يسار. هو اذا ثقة كلهم يعني روى هذه الرواية باسناد صغير عنهم - [00:56:13](#)

كلهم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا من حمل بين السلاح فليس منا وهذا الحديث اخرجه الامام مسلم ايضا من طريق اخونا عبدالرحمن عبدالرحمن القاري الذي مضى بنا نعم - [00:56:34](#)

عن محمد بنية ابو الاحوس ابو الاحوس محمد ابن حيان او محمد ابن حبان. محمد بن حيان والحديث صحيح من حمل علينا السلاح وليس منا وما معنى ليس منا هذا اه كما فسر الائمة رحمة الله عليهم - [00:56:56](#)

انه لا ينبغي ان ويحمل الصلة لا يكفره الا اذا كان مستحلا لقد ابيه المسلم الا اذا كان مستحلا لقتل اخيه المسلم لكنه اذا كان من الكبائر او من آ ليس مستحلا لكن - [00:57:20](#)

البشرية حمل السلاح فهو ليس منا. حمل السلاح فقط على اخيك ولو لم يطلق لا ولذلك كان في عهد الصحابة ما كان يدخل السلاح في ما في مكة وفي منى ابدا ما كانوا والان لكم تذكرون قصة عبدالله بن عمر رضي الله عنه في - [00:57:40](#)

الحجاج قال من الذي لو علمنا من الذي جرحك؟ فقال انت الذي جرح. قال كيف ذلك؟ قال انت امرت بحمل السلاح او فيما لا يحمل السلاح فيه لذلك كان لا يحمل مطلقا ما يكون شهر وتصويب السلاح على المسلم هذا قد يكون - [00:58:10](#)

كما جاء في الاحاديث ايضا ان الشيطان قد يطلق عن طريق يدي وهذا واقع الامر سبحان الله وانا اذكر بالهند ذكروا وكان يعني جاء

ناس في عرس وكانت البنت تزف قريبا. وبنته بنت صغيرة كانت هناك والشخص عنده بندقية كانت - [00:58:37](#)
فاخذ هذا مزاحم وصوب عليه فاطلقت النقية عليه. قتلت وارضيت قتيلة وانقلب الفرخ في الترحيب. وهذا ما ننساه. لان هذه وقاية
الشجرة وخاصة وقاية كبيرة. فهذه واقعة ولذلك ان يحملوا السلاح - [00:59:03](#)
وانا اذكر ان في بلادنا يبقى بلادنا بيان اذا حمل السلاح فهو كالقتل هم هكذا قالوا بحملوا السلاح ولعلكم تذكرون عندهم ذكرت لكم
عندهم انظمة عجيبة جدا كان احد الاخوة من الهند - [00:59:30](#)

على حصان اللغو فترك الحصان يركى وجاء بعض الاطفال يقصون شعر آآ ذيله ليعملوا منها مصيدة هذا معروف كنا نعمل الطيور
الصغار فكان اه ركله حتى قتله سجنوا ما اخذوا غرامة من الشخص هذا صاحب - [00:59:49](#)
اخذوا دراما خاصة عليه لا شك بانه لكن سجنوا الحصان ايضا الى مدة طويلة حتى يتضرر ذلك. وعنده رمز بمجرد حمل السلاح كانه
قتل هكذا الانسان ويعزز ويتغرم والى اخره. عندهم فقد يكون هذا لا شك من حمل عليه الصلاة وليس منا. اذا كان مستحيل -

[01:00:17](#)
فهو ليس منا خرج من دين الاسلام والا لا شك فيه انه يكون متخذ تخويف حتى يخاف الانسان ولا اه يعول نقرأ هكذا على الانسان ثم
قال حدثنا عبد الله ابن عامر ابن البراد ابن يوسف. نعم - [01:00:44](#)

قال ابن حجر هو مقبول ولم يذكر لم يذكر ترجمته بالدركاشي وعند غيره. ابن حجر قال مقبول نعم آآ انا يوسف سبحان الله من ال
ابي موسى قال حدثنا بموسى قال حدثنا عبيد الله النافع - [01:01:03](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل علينا الصلاة وليس منا. هذا الحديث جاء عن طريق نافع ابي اسامة رضي وجاء
عند البخاري وغيره من عدة طرق النافع عن ابن عمر رضي الله عنه والحديث صحيح - [01:01:32](#)

هذا حسن لغيره والحديث من اصح السعة. ثم قال سؤال عندك على الواثس السؤال طيب طيب تبارك الله كيف نجمع هذا الحديث
ولا هو يعني لا يحل ثمن الرسل الا باحدى ثلاث. اي حديث - [01:01:52](#)

من حمل السياح فليس منا ولا ماذا؟ ربما السائل يا شيخ يقصد حديث الخمر تقتله وجاء متقدما اي نعم فحدا لا شك بلا يحل دمه الا
اما الدزيرا فهذا قالوا انه يكون باب التعزير مفتوحا. وهذا ادخلوه فيه وقالوا انه حتى ذكروا - [01:02:41](#)

الا اذا كان شارب الخمر. كذلك السارق كذلك السارق في الخامسة فقالوا هذا لا يقتل حدا انما يقتل تعزيرا او يقال نقول قد زاد الله
تبارك وتعالى تقويل ولي الامر تعزيرا ان يقتل هذا ايضا. مثل ما تكون - [01:03:09](#)

اشياء كثيرة لخمسة اسماء ثم بعد ذلك اوحى الله الى نبيه صلى الله عليه وسلم اسماء اخرى. وهذا ان شاء الله يكون هذا التأويل
المقبول اولاً والاندية العلماء رحمة الله عليهم - [01:03:31](#)

هل القاهد يأخذ حب المسكرة نسأل القاعة اخواننا اهل اليمن هلا انا اذكر انه في مسجلات كثيرة وحرام تحريم ما ليس بحرام وكذا
في الشعر. هذا عندي كان اتانا بعض الاخوان - [01:03:44](#)

واذا كان بنعطيك النص اما رأيت انا انه منشط فعله واذا كان في اول الامر يأخذ قلنا انا ذكرت لكم هذا اننا وكذا وكان بجانبنا في
السيارة السواق كان يحط هذا الشيء - [01:04:03](#)

يقول هذين الشبرين والقيم اذا سمعنا انه يسكر ويفقد له؟ قال نعم باولي الامر لكنه اذا تعود فاذا اكثر فاذا ما نوى ما اكثر ما اسكر
كثير في الطريق الحرام هذا هو الراجح والله اعلم - [01:04:17](#)

وبارك الله في يعني الظاهر هنا محارب وكذلك حتى دخلنا على حدود منى. حدود اليمن وهناك كان مرمي في كثير من قبل المركز
السعودي ومرشوش عليه ديزل وحاجات بارك الله فيكم صلى الله على سيد خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اذا كانوا قرروا

يوم - [01:04:34](#)
قرروا يمكن من الحرم والرابع يكون عندكم ان شاء الله بعد المغرب ان شاء الله تعالى ونزيد يوم الاربعاء ويوم السبت ايضا ان شاء

الله لان الله يوفقنا جميعا اذا لم يكن عندكم ارتباط - [01:05:03](#)

بس ما ندرى الثالثة بعد المغرب فيمكن ان يسمعوا فيما بعد اذا كان هو مسجل وبارك الله فيكم صلى الله على خير خلقه محمد

وعلى اله واصحابه اجمعين. قوموا لصلاتكم - 01:05:25

تقبل الله منا ومنكم جميعا - 01:05:43